الأحاديث الواردة فيما نهي عن قتله من الدواب

دراسة حديثية فقهية

The Traditions Contained Which Forbade Killing Of Animals

Tradition Jurisprudence Study

د/ صالح بن حمود العقيل.

Dr.Saleh Bin Homoud Alaqil

قسم السنة وعلومها

كلية الشريعة جامعة القصيم

Department of Sunnah and Its Sciences

Faculty of Sharia and Islamic Studies

Qassim University

من ٦٠٥ إلى ٦٥٦

ملخص البحث باللغة العربية

فهذا البحث يشمل على جمع الأحاديث الواردة في النهي عن قتل بعض الحيوانات، وتخريجها ودراستها من الناحية الحديثية والفقهية، ويقوم البحث على بيان عظمة السنة النبوية وشمولها لجميع جوانب الحياة البشرية، حتى أنه وضع لأصغر الأشياء أحكاماً تخصها، وكذلك على الحاجة الفعلية الواقعية للموضوع في حياة الناس.

وتدور اشكالية البحث حول ما هي الأحاديث الواردة في النهي عن قتل بعض الحيوانات؟ وما مدى صحتها؟ وما هي هذه الحيوانات؟ وسبب النهي عن قتلها.

Abstract

This research includes the collection of Traditions contained in the prohibition on killing some animals, and verification of the hadiths and study it from the side OF Hadith and jurisprudence.

The research is based on the manifestation of the greatness of the Sunnah and its comprehension of all aspects of human life, so that the smallest things have their own provisions, as well as the real need for the subject in people's lives.

The problem of searching about what are the hadiths mentioned in the prohibition on killing some animals? How valid are they? What are these animals? And the reason why it is forbidden to kill her.

Keywords (Forbidden, Animals, Prohibition, Hadith)

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهديه الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هدي له، واشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما، أما بعد:

لقد كتبت بحثا في بعض ما أمر بقتله من الحيوانات (خمس فواسق)، وأحببت كتابة هذا البحث وهو ما نهي عن قتله من الحيوانات، فاستعنت بالله وجمعت الأحاديث الواردة في هذا وقمت بدراستها وتحرير الكلام فيها، ثم ختمت البحث بإبرز المسائل الفقهية من خلال كتب المذاهب الفقهية وذلك باختصار.

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

- بيان عظمة السنة النبوية وشمولها لجميع جوانب الحياة البشرية، حتى أنه وضع لأصغر الأشياء أحكاماً تخصها.

- واقعية الموضوع في حياة الناس.

مشكلة البحث:

ما الأحاديث الواردة في النهي عن قتل بعض الحيوانات؟ وما مدى صحتها؟ وما هي هذه الحيوانات؟ وسبب النهي عن قتلها.

حدود البحث:

جمع روايات الأحاديث الواردة بالنهي عن قتل بعض الحيوانات، ودراستها، وتوضيح الجانب الفقهي منها.

أهداف البحث:

- جمع ما يتعلق بالنهي عن قتل بعض الحيوانات في مكان واحد.

- تخريج الأحاديث ودراستها دراسة حديثية موسعة.

- بيان الحكم الصحيح على الحديث.

- بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالموضوع.

الدراسات السابقة:

لم أقف على من جمع هذا الموضوع بخصوصه.

خطة البحث:

جاءت خطة البحث مشتملة على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وتفصيل ذلك كما يلي:

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، ومشكلة البحث، وحدوده، وأهدافه، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج البحث.

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في النهي عن قتل بعض الحيوانات.

المبحث الثاني: شرح غريب الحديث، وبيان الأحكام الفقهية.

الخاتمة.

منهج البحث:

- جمع روايات أحاديث النهي عن قتل بعض الحيوانات، ودراستها.
- ترتيب الأحاديث حسب صحتها.
- أكتب النص بكامله إسناداً ومتناً من المصدر المختار.
- أبتدئ التخريج بأصحاب الكتب الستة حسب ترتيبهم المشهور، ثم بعد ذلك حسب وفيات المصنفين، مبتدءً بالمتابعة التامة ثم القاصرة.
- أدرس الحديث، مبينا ما وقع فيه من اختلاف في إسناده ومتنه، وما ذكر فيه من علة.
- أترجم ما أحتاج إلى ترجمته من الرواة بما يبين حاله.
- أبين بعد ذلك ما ظهر لي في الحكم على الحديث، بعد نقل كلام أئمة الحديث عليه أن وجد.
- أقوم بشرح بيان غريب الحديث من الكتب المعتمدة.

- أذكر ما تضمنته الأحاديث من الأحكام الفقهية الظاهرة خصوصا ما يتعلق بموضوع البحث مراعيا في ذلك الاختصار قدر الإمكان.

-أعزو الأقوال الفقهية في كل مذهب إلى كتبه المشهور والمعتمدة، وأجعل ذلك

في تحت عنوان (فقه الأحاديث).

المبحث الأول

الحديث الأول :سنن أبي داود (٤/ ٣٦٧)

٥٢٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةُ، وَالنَّحْلَةُ، وَالْهُدْهُدُ، وَالصُّرَدُ))

التخريج:

***أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٤١٥)، وعنه أحمد في المسند (٣٠٦٦)، وعبد بن حميد (٦٥٠) بمثله.**

وأبوداود (٥٢٦٧)، عن أحمد بن حنبل، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٠٠٧٠)، ومعرفة السنن والآثار (١٩٢١١)، والأحاديث المختارة (١٣٢).

وابن ماجه (٣٢٢٤)، والدارمي (٢٠٤٢)، والأحاديث المختارة (١٣٤)، من طريق محمد بن يحيي الذهلي.

والطحاوي في مشكل الآثار (٨٦٩)، من طريق أبي مصعب القاسم بن الحارث.

وإسحاق الدبري (١١)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٩٣٧٣).

أربعتهم (عبد بن حميد، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيي الذهلي، وإسحاق) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن شهاب، به. بمثله.

***وأخرجه عبد الله بن المبارك (١٩٦)، وابن أبي خيثمة في تاريخه (٨٨٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٧٠)[1]، وأحمد في المسند(٣٢٤٢)، ومن**

---

(١) وفي طبعة الرسالة يحيي بن معين بدل يحيي بن سعيد القطان وهو خطأ، والله أعلم.

طريقه القطيعي في جزء الألف دينار (٥٨)، والبيهقي في السنن (١٩٣٧٦)، والمقدسي في الأحاديث المختارة (١٣٣)، من طريق يحيي بن سعيد القطان.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٦٧)، (٨٦٨)، والبيهقي في السنن (١٩٣٧٥)، من طريق عبد الله بن وهب.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٦٦)، من طريق سعيد بن سالم.

وابن حبان في صحيحه (٥٦٤٦)، من طريق حبان بن علي العنزي.

والبزار في مسنده (٥٢٨٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٧١) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير.

والبزار في مسنده بعد رقم (٥٢٨٩) من طريق محمد بن ربيعة الكلابي.

سبعتهم (عبد الله بن المبارك، يحيي القطان، عبد الله بن وهب، سعيد بن سالم، وحبان العنزي، وأبو معاوية، محمد بن ربيعة الكلابي) عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن بن عباس رضي الله عنهما.

في رواية عبد الله بن المبارك، ويحيي القطان، قال ابن جريج حُدثتُ عن ابن شهاب به، بمثله.

وفي رواية عبد الله بن وهب، قال سمعت بن جريج، يحدث عن رجل، عن ابن شهاب به، بلفظ ((أربع من الدواب لا يقتلن: النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد)).

وفي رواية سعيد بن سالم، قال أظنه، عن ابن جريج، عن ابن شهاب به، بمثل لفظ ابن وهب.

وفي رواية حبان العنزي قرن بين ابن جريج، وعقيل، عن ابن شهاب، به، بمثل لفظ معمر.

وفي رواية أبو معاوية، عن جريج، عن الزهري، عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن قتل أربع: النملة، والنحلة، والضفدع، والصرد)). فأما النملة، والنحلة، والصرد، فلا أشك[١]، وأشك في الرابع، وهو الضفدع، أو غيره، وهذا لفظ أبو معاوية.

قال البزار: (وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه إلا ابن جريج، عن الزهري، ولا نعلم رواه عنه إلا أبو معاوية، وقال غير أبي معاوية: عن ابن جريج، عن الزهري، عن رجل، عن ابن عباس، وقال محمد بن ربيعة الكلابي: عن ابن جريج، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس) [٢].

وعند الطحاوي من رواية أبي معاوية نحو رواية معمر.

*وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٩٣٧٤)، من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به، بنحوه.

<u>دراسة الحديث وأقول أهل العلم عليه:</u>

مدار الحديث محمد بن شهاب الزهري، واختلف عليه على وجهين:

الوجه الأول: رواه عنه معمر، واختلف على معمر، فرواه عن معمر عبد الرزاق موصولاً.

ورواه رباح بن يزيد عن معمر عن ابن شهاب مرسلاً.

قال أبو زرعة: (أخطأ فيه عبد الرزَّاق، والصَّحيحُ من حَدِيث مَعْمَر: عَنِ الزُّهري: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم، مُرسَلٌ)[٣].

ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري مرسلاً[٤].

الوجه الثاني: رواه عنه ابن جريج، واختلف عليه.

---

(١) الشك وقع من عمرو بن علي.

(٢) مسند البزار (٥٢٨٩).

(٣) علل ابن أبي حاتم (٢٤١٦).

(٤) المصدر السابق.

١- رواه عبد الله بن المبارك، ويحيي بن سعيد عن، ابن جريج بقوله حُدثتُ، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عبد الله بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال يحيى: وكان عندي ضعيفا فمحيته، ثم قال: رأيته في كتاب سفيان بن سعيد عن ابن جريج، عن ابن أبي لبيد، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس[١].

قال أبو زرعة: وهو أصح[٢].

ورواه عبد الله بن وهب قال سمعت ابن جريج، يحدث عن رجل، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن عبد الله بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم.

٢- ورواه سعيد بن سالم، وحبان العنزي، محمد بن ربيعة الكلابي، عن ابن جريج عن بن شهاب عن عبيد الله، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم.

٣- ورواه أبو معاوية، وأيوب بن سويد، عن ابن جريج عَنِ الزُّهري، عَنْ سُلَيمان بن يَسَار، عن عُبَيدالله بن عبد الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قال ابن أبي حاتم: وأخطأ فيه (أيوب بن سويد)[٣]، وَلَمْ يَسْمَعِ ابنُ جُرَيج مِنْ الزُّهري هَذَا الحديثَ[٤]. وأبو معاوية محمد خازم الضرير: قال عنه ابن حجر:

---

(١) علل ابن أبي حاتم (٢٤١٦)، الطحاوي في مشكل الآثار(٨٧٠)، وأحمد في المسند (٣٢٤٢).

(٢) علل ابن أبي حاتم (٢٤١٦).

(٣) قال عنه ابن حجر صدوق يخطأ التقريب (ط١١٨).

(٤) علل ابن أبي حاتم (٢٤١٦).

ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، وقد رمى بالإرجاء[١].

ورواه إبراهيم بن سعد عن الزهري موصولاً.

قال ابن أبي حاتم: (وَرَوَى هَذَا الحديثَ حارثٌ الخازن – شيخٌ بِهَمَذَانَ – عَنْ إِبْرَاهِيم بْن سعد، عن الزُّهري، عن عُبَيدالله، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم . وأخطَأَ فيه الشيخُ، يشبه أن يكونَ دخل له حديثٌ فِي حَدِيث، وليس هَذَا الحديثُ مِنْ حَدِيث إِبْرَاهِيم بْن سَعْد.

قلتُ[٢] لأَبِي زُرْعَةَ: ما حالُ هَذَا الشيخ الهَمْذانيِّ؟

قال: كان شيخً لم يبلُغْني عنه أَنَّهُ حدَّث بحديثٍ مُنكَر إلا هَذَا، وقد كَانَ كتب عَنْ أَبِي مَعْشَر حديثا كثيرا.

وقال أبو زرعة: وأمَّا نفسُ الْحَدِيث، فالصَّحيحُ عندنا عَلَى ما رُويَ فِي كتاب ابن جُرَيج: عن عبد الله بْنِ أَبِي لَبيد، عَنِ الزُّهري، عن عُبَيدالله ابن عبد الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم .

قلتُ: أليس هشامٌ وأَبانُ العَطَّارُ رَوَيا عن عبد الرحمن بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهري؛ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: بلى، ولكنَّ زيادةَ الحافظ عَلَى الحافظ تُقبَلُ) [٣].

قال الطحاوي: (ووجدنا هارون بن محمد العسقلاني قد أجاز لنا عن الغلابي قال: روى هذا الحديث الثوري عن ابن جريج، عن ابن أبي لبيد، عن الزهري. قال الغلابي: سمعت هذا من أبي داود. فوقفنا بذلك على أن الرجل المسكوت عن اسمه، في هذا الحديث من رواية ابن وهب، عن ابن جريج الذي ذكرناه

---

(١) تقريب التهذيب (٤٧٥).

(٢) القائل عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي.

(٣) العلل (٢٤١٦).

في هذا الباب هو: ابن أبي لبيد فعقلنا أن هذا الحديث قد صح لنا من رواية ابن جريج كصحته لنا من رواية معمر، وقد وجدنا أبا معاوية قد حدث به عن ابن جريج، فخالف ابن وهب في إسناده)[١].

وقال إبراهيم بن إسحاق الحربي: رجاله رجال الصحيح[٢]، وقال البيهقي: هو أقوى ما ورد في الباب[٣].

قال ابن الملقن: أسناده صحيح[٤] ، قال ابن حجر: رجاله رجال الصحيح[٥].

خلاصة الحكم على الحديث:

الوجه الأول: عن معمر، الراجح الإرسال.

الوجه الثاني: عن ابن جريج عن الزهري الصحيح أن بينهما ابن ابي لبيد، وهو ثقة كما في التقريب[٦]، فصح هذا الوجه موصولاً.

الحديث الثاني: المعجم الكبير للطبراني (٦/ ١٢٧)

٥٧٢٨ – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنْدَهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ثنا عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتَلِ النَّمْلَةِ وَالنَّحْلَةِ وَالْهُدْهُدِ وَالصُّرَدِ وَالضُّفْدَعِ))

التخريج:

---

(١) شرح مشكل الآثار (٢/٣٢٦).

(٢) البدر المنير (٦/٣٤٥).

(٣) البدر المنير (٦/٣٤٥)، التلخيص الحبير (٢/٥٨٤).

(٤) البدر المنير (٦/٣٤٥).

(٥) التلخيص الحبير (٢/٥٨٤).

(٦) التقريب (٣١٩).

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥٧٢٨)، من طريق ابن أبي فديك.
والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٣٧٨)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢٩١/٢) من طريق علي بن بحر.
كلاهما (ابن فديك، وعلي بن بحر) عن عبد المهيمن بن عباس.
وفي رواية علي بن بحر ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن قتل الخمسة...))

دراسة الحديث الحكم عليه:

إسناده ضعيف انفرد به عبد المهيمن بن عباس، وهو ضعيف.
قال عنه ابن أبي حاتم: منكر الحديث[١]، وقال البخاري : منكر الحديث[٢]، وقال النسائي: ليس بثقة[٣] ، وقال أيضا: متروك الحديث[٤]، قال ابن حبان: ينفرد عن أبيه بأشياء مناكِير لا يُتَابع عليها من كثرة وهمه فلمَّا فحش ذلك في روايته بطل الاحتِجَاج بِهِ[٥].
قال البيهقي بعد رواية الحديث: تفرد به عبد المهيمن بن عباس وهو ضعيف، وحديث عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما أقوى ما ورد في هذا الباب.

الحديث الثالث: سنن ابن ماجه

٣٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي

(١) الجرح والتعديل (٦٨/٦).
(٢) التاريخ الكبير (١٣٧/٦).
(٣) تهذيب الكمال (٤٤١/١٨).
(٤) الضعفاء (١٥٤/٢).
(٥) المجروحين (١٤٩/٢).

هُرَيْرَةَ، قَالَ: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ الصُّرَدِ، وَالضِّفْدَعِ، وَالنَّمْلَةِ، وَالْهُدْهُدِ)).

التخريج:

أخرجه ابن ماجه (٣٢٢٣) من طريق إبراهيم بن الفضل.

والبزار في مسند (٧٧٩٧) من طريق سليمان بن أبي سليمان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب.

والخطيب في تاريخ بغداد (١٠/١٧٣) من طريق الزهري عن أبي صالح.

وأبو نعيم في الحلية (٢/١٦٠) من طريق عباد بن كثير، عن عثمان الأعرج، عن الحسن.

أربعتهم (سعيد المقبري، وسعيد بن المسيب، وأبي صالح، والحسن) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الصرد، والضفدع، والنملة، والهدهد) هذا لفظ المقبري، وعند ابن المسيب، وأبي صالح، والحسن، النحلة بدلا الضفدع، وفي رواية أبي صالح، والحسن، نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل أربع من الدواب.

وعند ابن نعيم راوه الحسن عن عمران بن حصين وجابر بن عبد الله وأبي هريرة رضي الله عنهم، قال أبو نعيم: غريب من حديث الحسن عن عمران، وجابر، وأبي هريرة لم نكتبه إلا من حديث عباد بن كثير[١].

دراسة الحديث والحكم عليه:

روي هذا الحديث من أربع طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه:

الطريق الأول: رواه إبراهيم بن الفضل عن المقبري.

وإبراهيم متروك، قال أحمد: ليس بقوى في الحديث، ضعيف الحديث[١]، قال يحيي بن معين: ليس حديثه بشيء[٢]، وقال أيضا: ضعيف الحديث لا يكتب

---

(١) الحلية (٢/١٦٠).

حديثه[٣]، قال البخاري: منكر الحديث[٤]، قال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث منكر الحديث[٥]، وقال أبو زرعة الرازي: مديني ضعيف الحديث[٦]، قال ابن حبان : كان فاحش الخطأ[٧]، قال النسائي، والأزدي، والدارقطني: متروك[٨] ، قال ابن حجر: متروك[٩].

الطريق الثاني: رواه سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب.

وسليمان بن أرقم ضعيف، قال أحمد: لا يسوى شيء، لا يروى عنه الحديث[١٠]، قال يحيي بن معين: ليس يسوى فلسا، وليس بشيء[١١]، وقال البخاري: عن الحسن والزهري: تركوه[١٢]، وقال أبو حاتم: متروك الحديث[١٣]، وقال أبو زرعة: بصري ضعيف الحديث، ذاهب الحديث[١٤]، قال ابن حبان: كان

---

(١) العلل ٢٧٨٨

(٢) الجرح والتعديل (١٢٢/٢).

(٣) الكامل لابن عدي (٥٢٠/١).

(٤) التاريخ الكبير(٣١١/١).

(٥) الجرح والتعديل (١٢٢/١).

(٦) الجرح والتعديل(١٢٢/١)

(٧) المجروحين لابن حبان (١٠٥/١).

(٨) الضعفاء لابن الجوزي (/٤٦/١).

(٩) التقريب (٩٢).

(١٠) العلل (١٥٧٠).

(١١) الجرح والتعديل (١٠٠/٤)

(١٢) التاريخ الكبير (٢/٤)

(١٣) الجرح والتعديل (١٠٠/٤).

(١٤) الجرح والتعديل (١٠٠/٤).

ممن يقلب الأخبار ويروي عَن الثقات الموضوعات[١]، قال ابن حجر: ضعيف[٢].

الطريق الثالث: رواه سهل بن يحيي بن سبأ الحداد، عن الحسن بن علي الحلواني، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

سُئل عنه الدارقطني فقال: رواه شيخ يعرف بسهل بن يحيى بن سبأ الحداد، عن الحسن بن علي الحلواني، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ووهم فيه. وإنما رواه الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس[٣].

الطريق الرابع: رواه عباد بن كثير عن عثمان الأعرج، عن الحسن البصري.

عثمان الأعرج: مجهول، قال عنه الذهبي: لا يعرف[٤]، وقال مره[٥]: مجهول.

عباد بن كثير: متروك، قال أحمد: روى أحاديث كاذبة لم يسمعها، وكان من أهل مكة وكان صالحا[٦]. قال يحيي بن معين: ضعيف ليس بشيء[٧]. قال أبو حاتم الرزي: كان يسكن مكة ضعيف الحديث، وفي حديثه عن الثقات إنكار[٨]. وعن عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبا زرعة عن عباد بن كثير، قلت:

---

(١) المجروحين (٣٢٨/١).

(٢) التقريب (٢٤٩).

(٣) علل الدارقطني (١٢٤/١٠).

(٤) ميزان الاعتدال (٦٠/٣).

(٥) ديوان الضعفاء (٤٧).

(٦) الجرح والتعديل (٨٤/٦).

(٧) الجرح والتعديل (٨٤/٦).

(٨) الجرح والتعديل (٨٤/٦).

يكتب حديثه؟ قال: لا، ثم قال: كان شيخا صالحا وكان لا يضبط الحديث[١].
قال البخاري : تركوه [٢]. قال ابن حجر : متروك[٣].
وعليه فالحديث ضعيف جدا.

الحديث الرابع: سنن أبي داود

٣٨٧١ – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (الثوري)، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ: ((أَنَّ طَبِيبًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا)).

التخريج:

*أخرجه أبو داود (٣٨٧١)، (٥٣٦٩)، والنسائي (٤٣٥٥)، وفي الكبرى (٤٨٤٨)، والطيالسي في المسند (١٢٧٩)، وابن أبي شيبة في المصنف(٢٣٧٠٩)، وأحمد في المسند (١٥٧٥٧)، (١٦٠٦٩)، عبد بن حميد في المنتخب من مسنده(٣١٣)، والدارمي في السنن (٢٠٤١)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٧٧٩)، (١٧٨٠)، وابن قانع في معجم الصحابة (١٦٠/٢)، والحاكم في المستدرك (٥٨٨٢)، (٨٢٦١)، وأبو نعيم (٤٥٩٦)، والبيهقي في السنن (١٩٠٠٤)، و(١٩٣٧٩)، ومعرفة السنن للبيهقي (١٨٨٦٠)، (١٨٨٦١)، والخطيب البغدادي في تاريخه (١٨٦٨)، والمزي في تهذيب الكمال (٤٠٦/١٠)، والذهبي في السير (٤٨٢/١٢) من طرق عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب، عبد الرحمن بن عثمان((أَنَّ طَبِيبًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

(١) الجرح والتعديل (٨٤/٦).
(٢) التاريخ الكبير (٤٣/٦).
(٣) التقريب (٢٩٠).

وَسَلَّمَ عَنْ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا)). جميعهم بألفاظ متقاربه، واختصره عبد بن حميد، والدارمي.

دراسة الحديث وأقول العلماء فيه:

في إسناده سعيد بن خالد بن عبد الله بن قارظ القارظي وهو صدوق، ذكره ابن حبان : في كتابه الثقات[١]، وقال الدارقطني: مدني يحتج به[٢]، قال ابن حجر: صدوق[٣].وقد ذكر مغلطاي، والسخاوي، وابن حجر أن النَّسَائي قال في كتاب الجرح والتعديل (ثقة)[٤]، ونقل المزي عن صاحب الكمال قول النسائي فيه (ضعيف)[٥]، قال مغلطاي[٦]: (والذي نقله عنه المزي متبعا صاحب الكمال: ضعيف، لم أره في شيء من تصانيف النسائي فيما أعلم، والذي ذكره في كتاب صاحب (الجرح والتعديل) ما أنبأتك به، وهو الذي نقله عنه جماعة أيضا منهم ابن خلفون لما ذكره في كتاب (الثقات). وفي كتاب (المجروحين) لابن حبان عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي: هو ثقة).

أقول العلماء في الحديث:

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال البيهقي هو أقوى ما ورد في الضفدع[٧].

والحديث حسن.

---

(١) الثقات (٣٥٧/٦).

(٢) سؤالات البرقاني (٣٣).

(٣) تقريب التهذيب (٢٣٤).

(٤) انظر إكمال تهذيب الكمال (٢٨١/٥)، التحفة اللطيفة (٣٩٥/١)، تهذيب التهذيب (٢٠/٤).

(٥) تهذيب الكمال (٤٠٥/١٠).

(٦) إكمال تهذيب الكمال (٢٨١/٥).

(٧) انظر: مستدرك الحاكم (٤٥٥/٤)، ونصب الراية (٢٠١/٤)

الحديث الخامس: مصنف ابن أبي شيبة

٢٣٧١٠ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: ((لَا تَقْتُلُوا الضَّفَادِعَ، فَإِنَّ نَقِيقَهَا الَّذِي تَسْمَعُونَ تَسْبِيحٌ)).

التخريج:

***أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف(٢٣٧١٠)، قال حدثنا يزيد بن هارون.**

والطبراني في الأوسط(٣٧١٦)، والصغير(٥١٢)، وابن عدي في الكامل(١٦٣٤٠)، وأبو الشيخ في العظمة (١٢٢٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧٧/٦) من طرق عن المسيب بن واضح عن حجاج بن محمد.

والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢٤٣/٢) من طريق أبي دواد الطيالسي.

ثلاثتهم (يزيد، وحجاج، وأبوداود) عن شعبة، عن قتادة، عن زرارة، عن ابي الحكم عن عبد الله بن عمرو قَالَ: ((لَا تَقْتُلُوا الضَّفَادِعَ، فَإِنَّ نَقِيقَهَا الَّذِي تَسْمَعُونَ تَسْبِيحٌ)) وهذا لفظ يزيد وحجاج وأبو داود بنحوه.

وفي إسناد يزيد لم يذكر قتادة.

ورفعه المسيب، عن حجاج، عن شعبة، عن قتادة، عن زرارة عن عبد الله مرفوعاً. ولم يذكر البجلي.

وأبو الشيخ في العظمة (١٢٢٦) من طريق حماد عن قتادة عن زرارة، عن عبد الله بن عمرو، مثل رواية المسيب، عن حجاج، عن شعبة.

***وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٤٨١)، عن معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي.**

وابن المقرئ (٨٦) من طريق بقية بن الوليد.

كلاهما (ابن التيمي، وبقية) عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي الحكم، عن عبد الله بن عمرو قال ((لَا تَقْتُلُوا الضِّفْدَعَ فَإِنَّ صَوْتَهُ الَّذِينَ تَسْمَعُونَ تَسْبِيحٌ)) زاد التيمي ((وتقديس))، ولم يذكر بقية أبا الحكم.

*وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٩٣٨٢)، من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: لا تقتلوا الضفادع فإن نقيقها تسبيح، ولا تقتلوا الخفاش فإنه لما خرب بيت المقدس قال: يا رب سلطني على البحر حتى أغرقهم.

*وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١٥٤٨/٥)، قال حدثنا أحمد المروزي، عن النضر، عن إسرائيل، عن جابر بن يزيد، عن عكرمة، قال عبد الله بن عمرو: لا تقتلوا الضفادع فإنها لما أرسلت على بني إسرائيل. انطلق ضفدع منها فوقع في تنور فيه نار طلبت بذلك مرضاة الله فأبدلهن الله أبرد شيء تعلمه الماء وجعل نقيقهن التسبيح.

دراسة الحديث والحكم عليه

اختلف في هذا الحديث على وجهين (الوقف والرفع):

الوجه الأول: الوقف رواه:

-يزيد بن هارون، عن شعبة (ولم يذكر قتادة).

-وأبو داود الطيالسي، عن شعبة عن قتادة.

-وابن التيمي، عن سعيد، عن قتادة.

-وبقية، عن سعيد، عن قتادة (ولم يذكر البجلي في روايته).

-وعبد الوهاب، ويحيي القطان[1]، عن هشام، عن قتادة (ولم يذكر البجلي في روايته).

---

(١) ذكر رواية (معاذ بن هشام ويحيي القطان) عن هشام، ابن أبي حاتم في العلل ولم أقف عليها (٢٦٥/٦).

-ومعاذ بن هشام، عن هشام عن قتادة.

-وجابر بن يزيد، عن عكرمة، عن عبد الله بن عمرو.

الوجه الثاني: مرفوعاً رواه:

-المسيب بن واضح عن حجاج عن شعبة، (لم يذكر البجلي).

قال الطبراني في الأوسط (لم يرفع هذا الحديث عن شعبة، إلا حجاج، تفرد المسيب بن واضح)

قال ابن عدي بعد ان ساق رواية المسيب، عن حجاج (وهذا بهذا الإسناد يرويه المُسَيَّب ويرفعه إِلَى النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسلَّمَ والحديث موقوف)[1].

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: (قال: أَبِي فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ عَن قَتَادَة عَن زُرَارَة بْن أوفى عَن أَبِي الحكم عَن عَبْد اللَّه بْن عَمْرو لَا تقتلُوا الضفادع قَالَ أَبِي أَبُو الحكم عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي نعم)

(وسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حديثٍ رَوَاهُ مُعاذ بْن هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ (هشام الدستوائي)، عَنْ قَتادة، عَنْ زُرارَة، عن أبي الحَكَم، عن عبد الله ابن عَمْرٍو؛ قَالَ: لا تقتُلوا الضِّفْدِعَ؛ فإن صوتَه الذي تسمعون تسبيحٌ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى القطَّان، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتادة، عَنْ زُرارَة، عن عبد الله بن عمرو.

وَرَوَاهُ شُعبة، عَنْ قَتادة، عَنْ زُرارَة، عن ابن نُعْمٍ، عن عبد الله بن عمرو.

فقيل لأَبِي زُرْعَةَ: أيُّها أصَحُّ؟

قَالَ: حَدِيث شُعبة أصحُّ، وَأَبُو الحَكَم: هو عبد الرحمن بْن أَبِي نُعْمٍ)[2].

قال الذهبي: (المسيب، حدثنا حجاج، عن سعيد، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تقتلوا الضفادع، فإن نقيقها تسبيح. صوابه موقوف)[1].

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٦٤٢/٩).

(٢) علل أبي حاتم (٢٦٥/٦) رقم (٢٥١٠).

ولا يرويه مرفوعاً إلا المسيب بن واضح السلمي التلمسني الحمصي: قال عنه أبو حاتم: صدوق يخطئ كثيرا، فإذا قيل له لم يقبل، وقال ابن عديّ: وكان النَّسائيّ حَسَن الرأي فيه، ويقول: النّاس يؤذوننا فيه. – وهذا خلاف ما قاله النسائي قال وهو عندي ضعيف[٢] –، وذَكَر لَهُ ابن عدي عدة أحاديث مناكير، ثم قال: أرجو أنّ باقي حديثه مستقيم، وهو ممن يُكْتَب حديثه.

وسمعت أَبَا عَرُوبَة، يقول: كان المسيب بْن واضح لا يحدِّث إلا بشيء يعرفه ويقف عليه.

قال الدارقطني فيه: ضعيف في أماكن من سننه[٣].

خلاصة الحكم على الحديث:

صوابه الوقف.

الحديث السادس: مصنف عبد الرزاق

٨٣٩٢ – عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((كَانَتِ الضُّفْدَعُ تُطْفِئُ النَّارَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَكَانَ الْوَزَغُ يَنْفُخُ فِيهِ، فَنُهِيَ عَنْ قَتْلِ هَذَا، وَأُمِرَ بِقَتْلِ هَذَا)).

التخريج:

رواه عبد الرزاق في المصنف (٨٣٩٢).

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح.

---

(١) ميزان الاعتدال (١١٧/٤)، ذخيرة الحفاظ (٢٦٢٨/٥).

(٢) مشيخة النسائي (٧٣).

(٣) انظر: تاريخ الإسلام (١٢٥٩/٥)،

الحديث السابع: الكامل في ضعفاء الرجال

٤٥٣٠ – حَدثنا يَحيى بن عَبد الرحمن بن ناجية الحراني، حَدثنا أحمد بن عَبد الرحمن بن مفضل، حَدثنا مُحمد بن سليمان، حَدثنا حماد بن عُبيد الكوفي الذي يسكن ناحية الري، حَدثنا جابر، عن عِكرمَة، عن ابن عباس؛ أن ضفدعا ألقت نفسها في النار من مخافة الله، فأثابهن الله بها برد الماء، وجعل نقيقهن التسبيح. وقال: نهى رسول الله صَلى الله عَليه وسَلم عن قتل الضفدع والصرد والنحلة.

رواه ابن عدي في الكامل (٤٥٣٠)، وقال[١]: ولا أعلم لحماد بن عُبيد غير هذا الحديث، وهو الذي ذكره البُخاري.

قال أبو حاتم عن حماد: ليس بصحيح الحديث، ولا يعبأ به[٢]، وقال البخاري: لم يصح حديثه[٣]، قال ابن حبان: كان ممن يخطئ[٤].

الحكم على الحديث: ضعيف.

الحديث الثامن: المراسيل لأبي داود

٣٧٥– حُدِّثْتُ عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليهِ وسَلم عَنِ الخَطَاطِيفِ عُوذِ البُيُوتِ.

التخريج والدراسة:

أخرجه أبو داود في المراسيل (٣٧٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٣٨٠)، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن معاوية أبي الحويرث

---

(١) الكامل (٣٣٨/٣).

(٢) الجرح والتعديل (١٤٣/٣).

(٣) التاريخ الكبير (٢٨/٣).

(٤) الثقات (٢٠٥/٨).

المرادي، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن قتل الخطاطيف وقال: ((لا تقتلوا هذه العوذ، إنها تعوذ بكم من غيركم)). ورواه إبراهيم بن طهمان عن عباد بن إسحاق عن أبيه قال وذكره، ثم قال وكلاهما منقطع.

الحديث التاسع: معجم الصحابة لابن قانع

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ، نا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزَرِيُّ، نا الْعَبَّاسُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْأَنْطَاكِيُّ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي زُهَيْرٍ النُّمَيْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تُقَاتِلُوا الْجَرَادَ فَإِنَّهُ جُنْدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ))

التخريج:

أخرجه ابن قانع في معجمه(٣/ ٢٣٩)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٤٤٠)، ومحمد بن القاسم في الأخبار والحكايات (٢٣)، والطبراني في المعجم الكبير(٧٥٧)، والأوسط(٩٢٧٧)، والأصبهاني في العظمة (١٧٨٨/٥)، والموصلي في المخزون في علم الحديث (١٥٩) وأبي نعيم في معرفة الصحابة (٦٨٠٤)، من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي زهير النميري عن النبي صلى الله عليه وسلم ((لا تقاتلوا الجراد فإنه جند الله عز وجل))، وهذا لفظ ابن قانع، والبقية بنحوه.

وعند أبي عاصم، وابن القاسم، والطبراني، والأصبهاني ((لا تقتلوا)) ((فإنه جند الله الأعظم)).

والبيهقي في شعب الإيمان (٩٦٥٤)، عن علي بن أحمد، عن أحمد بن عبيد، عن أبي زهير، عن النبي صلى الله عليه وسلم ((لَا تَقْتُلُوا الْجَرَادَ فَإِنَّهُ مِنْ جُنْدِ اللهِ الْأَعْظَمِ)).

دراسة الحديث والحكم عليه:

مدار الحديث على إسماعيل بن عياش

قال عنه داود بن عمر الضبي:كان حافظاً[١]، وقال يزيد بن هارون: ما رأيت أحفظ من إسماعيل ابن عياش[٢]، وعن يحيى بن معين: إسماعيل بن عياش ثقة[٣].

وقال على ابن المدينى: رجلان هما صاحبا حديث بلدهما: إسماعيل بن عياش، وعبد الله بن لهيعة[٤]، وقال أحمد بن حنبل: روايته عن أهل العراق وأهل الحجاز، بعض الشيء، وروايته عن أهل الشام، كأنه أثبت وأصح[٥]، وقال أبو داود: سألت أحمد عن إسماعيل بن عياش، فقال: ما حدث عن مشايخهم. قلت: الشاميين؟ قال: نعم. فأما ما حدث عن غيرهم، فعنده مناكير[٦]. وقال يعقوب بن سفيان: وتكلم قوم في إسماعيل، وإسماعيل ثقة عدل، أعلم الناس بحديث الشام، ولا يدفعه دافع، وأكثر ما تكلموا قالوا: يغرب عن ثقات المدنيين والمكيين[٧]، وقال محمد بن عثمان بن أبى شيبة: سمعت يحيى بن معين يقول: إسماعيل بن عياش ثقة فيما روى عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز، فإن كتابه ضاع، فخلط في حفظه عنهم[٨]، وعن على ابن المديني: كان يوثق فيما روى عن أصحابه أهل الشام، فأما ما روى عن

---

(١) تهذيب الكمال (١٧٠/٣).

(٢) الجرح والتعديل (١٩١/٢)، تهذيب الكامل (١٧٢/٣).

(٣) الكامل لابن عدي (٨١/٢).

(٤) تاريخ بغداد (٢٢٢/٦).

(٥) الجرح والتعديل (١٩٢/٢)، الكامل في ضعفاء الرجال (٨١/٢).

(٦) تاريخ بغداد (٢٢٥/٦).

(٧) المعرفة (٤٢٤/٢)، تاريخ بغداد (٢٢٤/٦).

(٨) تاريخ بغداد (٢٢٦/٦).

غير أهل الشام، ففيه ضعف[١]، وقال البخاري: إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غير أهل بلده، ففيه نظر، وقال في موضع آخر: ما روى عن الشاميين فهو أصح[٢].

وقال أبو زرعة: صدوق؛ إلا أنه غلط في حديث الحجازيين والعراقيين[٣]، وقال أبو حاتم: كان إسماعيل بْن عَيَّاش من الْحفاظ المتقنين فِي حداثته فَلَمَّا كبر تغير حفظه فَمَا حفظ فِي صباه وحداثته أَتَى بِهِ عَلَى جِهَته وَمَا حفظ عَلَى الْكبر من حَدِيث الغرباء خلط فِيهِ وَأدْخل الْإِسْنَاد فِي الْإِسْنَاد وألزق الْمَتْن بِالْمَتْنِ وَهُوَ لَا يعلم وَمن كَانَ هَذَا نَعته حَتَّى صَار الْخَطَأ فِي حَدِيثه يكثر خرج عَن الِاحْتِجَاج بِهِ فِيمَا لَمْ يخلط فِيهِ[٤]، وقال أبو جعفر العقيلى: إذا حدث عن غير أهل الشام اضطرب، وأخطأ[٥].

وعَن يحيى بْن مَعِين: أرجو أن لا يكون به بأس[٦]، وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم: سألت أبى عن إسماعيل بن عياش، فقال: هو لين، يكتب حديثه، لا أعلم أحدا كف عنه إلا أبو إسحاق الفزاري[٧].

قال أبو إسحاق الفزاري: اكتب عن بقية ماروى عن المعروفين، ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين، ولا تكتب عن إسماعيل بن عياش، ما روى عن المعروفين ولا غيرهم[٨].

---

(١) سؤالات ابن أبي شيبة (١٦١)، تاريخ بغداد (٢٢٧/٦).

(٢) التاريخ الكبير (٣٦٩/١).

(٣) الجراح والتعديل (١٩٢/٢).

(٤) المجروحين (١٢٥/١).

(٥) الضعفاء (٨٨/١).

(٦) الجرح والتعديل (١٩٢/٢)، الكامل لابن عدي (٨١٤٧٢/٢).

(٧) الجرح والتعديل (١٩٢/٢).

(٨) الضعفاء الكبير للعقيلي (٩٠/١).

قال النسائي: ضعيف[١]، قال الدارقطني: متروك الحديث، وقال ايضا: مضطرب الحديث، وزاد عن غير الشاميين، وفي موضع: ضعيف[٢] ، قال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم[٣].

-ضمضم بن زرعة بن ثوب الحضرمي الحمصي.

قال يحيي بن معين: ثقة[٤]. ونقل بن خلفون عن ابن نمير توثيقه[٥]. قال أحمد بن عيسى: لا بأس به[٦]. وذكره ابن حبان في الثقات[٧]. قال أبو حاتم: ضعيف[٨].

قال ابن حجر: صدوق يهم[٩].

- شريح بن عبيد بن الحضرمى الشامي الحمصي.

قال أحمد بن عبد الله العجلي: ثقة[١٠]. وقال النسائي: ثقة[١١].

وَقَال عثمان بْن سَعِيد الدارمي، عَن دحيم: من شيوخ حمص الكبار، ثقة[١٢].

---

(١) الكامل لابن عدي (٤/٤٧٥).
(٢) السنن (١/٦٥)، و(٣/٣٠)، و(٤/١١٨)، (٤/٢٣٠).
(٣) تقريب التهذيب (١٠٩).
(٤) الجرح والتعديل (٤/٤٦٨).
(٥) تهذيب التهذيب (٤/٤٦٢)
(٦) تهذيب الكمال (١٣/٣٢٨).
(٧) الثقات (٦/٤٨٥).
(٨) الجرح والتعديل (٤/٤٦٨).
(٩) تقريب التهذيب (٢٨٠).
(١٠) الثقات (١/٤٥٢).
(١١) تهذيب الكمال (١٢/٤٤٧).
(١٢) تهذيب الكمال (١٢/٤٤٧).

وقال أبو حاتم الدارمي: كان ثبتا[١].

وسئل مُحَمَّد بْن عوف: هل سمع شريح بْن عُبَيد من أَبي الدَّرْدَاء؟ فقال: لا. قيل له: فسمع من أحد من أصحاب النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم؟ قال: ما أظن ذلك، وذلك أنه لا يقول فِي شيء من ذلك سمعت وهو ثقة[٢]. وذكره ابن حبان: في الثقات[٣]. قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول: شريح لم يدرك أبا أمامة، ولا الحارث بن الحارث، ولا المقدم. وعد غيرهم[٤]، قال ابن حجر: ثقة وكان يرسل كثير[٥].

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف، تفرد به إسماعيل بن عياش، ولا يحتمل تفرده.

الحديث العاشر:سنن النسائي (٢٣٩/٧)

٤٤٤٥ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ صُهَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يَرْفَعُهُ قَالَ: ((مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا، سَأَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ))، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: ((حَقُّهَا أَنْ تَذْبَحَهَا فَتَأْكُلَهَا، وَلَا تَقْطَعْ رَأْسَهَا فَيُرْمَى بِهَا))

التخريج:

*أخرجه النسائي(٤٣٤٩)، (٤٤٤٥)، وفي الكبرى (٤٥١٩)، (٤٨٤١)، والشافعي في السنن المأثورة(٦٠٦)، ومن طريقه الطحاوي في شرح مشكل الآثار(٨٧٢)، والبيهقي في السنن الكبرى(١٨١٢٨)، ومعرفة السنن

---

(١) مشاهير علماء الأمصار (١٨٧).

(٢) تهذيب الكمال (٤٤٧/١٢).

(٣) الثقات (٣٥٣/٤).

(٤) المراسيل (٩٠).

(٥) تقريب التهذيب (٢٦٥).

والآثار(١٨٠٥٠)، والطيالسي في مسنده(٢٣٩٣)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى(١٩١٣)، وشعب الإيمان(١٠٥٦٤)، وعبد الرزاق في مصنف (٨٤١٤)، الدارمي في السنن (٢٠٢١)، والحميد في مسنده (٥٩٨)، والحاكم في المستدرك (٧٥٧٤)، من طرق عن سفيان بن عيينة به.

ورواه الطيالسي عن، ابن عيينة وشعبة، وقال: وحديث ابن عيينة أتم.

* وأخرجه الطيالسي(٢٣٩٣)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى(١٩١٣)، وشعب الإيمان(١٠٥٦٤). وأحمد في المسند(٦٥٥٠) ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٤٣٤٥)، وأحمد في المسند(٦٩٦٠)، وعلي بن الجعد في مسنده (١٦٢٠) من طرق عن شعبة.

*وأخرجه أسد بن موسى في الزهد (١٠٤)، ومن طريقه الطبراني في الكبير(١٤٣٤٤). وأحمد في المسند(٦٥٥١)، (٦٨٦١) والبزار في مسنده (٢٤٦٣)، وأبو الحسن الحنيفي(١٢)، من طرق عن حماد بن سلمة.

ثلاثتهم (سفيان بن عيينة، وشعبة، وحماد بن سلمة) عن عمرو، عن صهيب، عن عبد الله بن عمرو يرفعه قال: ((من قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها، سأل الله عز وجل عنها يوم القيامة))، قيل: يا رسول الله، فما حقها؟ قال: ((حقها أن تذبحها فتأكلها، ولا يقطع رأسها فيرمى بها)).واللفظ لسفيان، وبنحوه عن شعبة، وعن حماد، مختصراً.

زاد الحميدي: فقيل لسفيان: فإن حماد بن زيد يقول فيه: أخبرني عمرو، عن صهيب الحذاء، فقال سفيان: ما سمعت عمرا قال قط: صهيب الحذاء، ما قال إلا: صهيبا، مولى عبد الله بن عامر.

*وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤٣٣١) قال حدثنا عبد الله بن وهيب الغزي ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني ثنا شعيب بن إسحاق عن ابن

جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو رفعه قال: ((ما من دابة طائر ولا غيره يقتل بغير حق إلا سيخاصمه يوم القيامة)).

دراسة الحديث والحكم عليه:

فيه صهيب الحذاء مولى عبد الله بن عامر، ذكره ابن حبان في الثقات، قال عنه ابن القطان لا يعرف، وقال أبو حاتم: قال لا يعرف ولا يسمى، وقال ابن حجر مقبول، وقال الذهبي: مجهول(١).

قال الحاكم: صحيح الأسناد، قال ابن حجر: وأعله بن القطان بصهيب مولى بن عامر الراوي عن عبد الله فقال لا يعرف حاله(٢).

إسناده ضعيف لجهالة صهيب الحذاء.

*وما أخرجه الطبراني، عن عبد الله بن وهيب الغزي، ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني ثنا شعيب بن إسحاق عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو رفعه قال: ((ما من دابة طائر ولا غيره يقتل بغير حق إلا سيخاصمه يوم القيامة)).

ففيه عبد الله بن وهيب الغزي قال الهيثمي: لم أعرفه(٣)، ومحمد بن أبي السري العسقلاني، قال إبرهيم بن عبد اللَّه بن الجنيد: سألت يحيى بن معِينٍ عن ابن أبِي السّريّ، فقال: ثقة(٤).

وقال ابن حِبّان فِي كتاب " الثّقات ": كَانَ مِنَ الْحُفّاظ(١)، وقال أبوحاتم: ليِّن الحدِيثِ(٢)، وقال ابن عديّ: كثير الغَلَط(٣)، وقال ابن حجر(قَال مسلمة بن

---

(١)الجرح والتعديل(٤/٤٤٥)، تهذيب الكمال(١٣/٢٤٣)، تهذيب التهذيب(٤/٤٤٠)،ديوان الضعفاء(١٩٧).

(٢) تلخيص الحبير (٤/١٥٤).

(٣) مجمع الزوائد(٢/ ٤٧).

(٤) سؤالات ابن الجنيد(٣٩٧).

قاسم. كان كثير الوهم، وكان لا بأس. قال ابن وضاح: كان كثير الغلط)[٤].
وقال في التقريب: صدوق عارف له أوهام كثيرة[٥].
قال الذهبي: ولمحمد هذا أحاديث تستنكر[٦]، فهذا الأسناد ضعيف فيه عبد الله بن وهيب وهو مجهول.

الحديث الحادى عشر: سنن النسائي (٧/ ٢٣٩)

٤٤٤٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ الْمِصِّيصِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ، عَنْ خَلَفٍ يَعْنِي ابْنَ مِهْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ الْأَحْوَلُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّرِيدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا عَجَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا، وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ))

التخريج:

* أخرجه أحمد في المسند (١٩٤٧٠).

والنسائي(٤٤٤٦)، وفي الكبرى (٤٥٢٠)، وابن قانع في معجمه (٣٤٣/١)، وابن حبان في صحيحه(٥٨٩٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٧٢٤٥)، والمزي في تهذيب الكمال (في ترجمة خلف بن مهران) (٢٩٨/٨)، من طرق عن أحمد به.

---

(١) الثقات (٨٨/٩).
(٢) الجرح والتعديل(١٠٥/٨).
(٣) الكامل (٦٩/٩).
(٤) تهذيب التهذيب (٤٢٥/٩).
(٥) التقريب (٤٠٥).
(٦) ميزان الاعتدال (٢٤/٤).

*وأخرجه أبو منصور الشيباني في جزء من حديث ابن معين (١٨)، والدولابي في الكنى والأسماء (١/١٧٥)، والطبراني (٧٢٤٥)، وابن السماك في الفوائد المنتقاة(٧٣)، من طرق عن يحيي بن معين.

*أخرجه عبد الله بن عون في نسخته عن شيوخه (٢٣)، ومن طريقه ابن قانع في معجمه (١/٣٤٣)، والآجري في تحريم النرد والشطرنج والملاهي(٥٤)[١]، وابن عدي في الكامل(١١٨٦٨)، والبيهقي في شعب (١٠٥٦٥)، والخطيب في تاريخ بغداد(٨/٥٢١).

*وأخرجه الآجري في تحريم النرد والشطرنج والملاهي(٥٥) من طريق أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم القطيعي.

أربعتهم (أحمد بن حنبل، وابن معين، وابن عون، والقطيعي) عن عبد الواحد الحداد أبو عبيدة، عن خلف يعني ابن مهران، عن عامر الأحول، عن صالح بن دينار، عن عمرو بن الشريد، قال: سمعت الشريد يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((من قتل عصفورا عبثا، عج إلى الله عز وجل يوم القيامة منه يقول: يا رب إن فلانا قتلني عبثا، ولم يقتلني لمنفعة)) واللفظ لأحمد، وثلاثتهم بمثله.

*وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/٢٧٧)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٥٧٢)، وابن قانع في معجمه (١/٣٤٣) من طريق حرمي بن عمارة، عن أبو الربيع أمام مسجد بني عدي- خلف بن مهران-[٢]، عن عامر الأحول، عن صالح بن دينار، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بمثله.

---

(١) قال عبد الله بن عدي الخراز، ولعله خطأ في الطبعة.

(٢) ليس موجود في السند باسمه.

*وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار(٨٧٣)، الطبراني في الكبير (٧٢٤٦) من طريق خالد ين يزيد الكاهلي، عن أبو بكر بن عياش، عن أبان بن صالح، عن ابن دينار[١]، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال مثله، (أي مثل رواية عامر الأحول عن صالح بن دينار به).

دراسة الحديث والحكم عليه:

مدار الحديث على صالح بن دينار ذكره ابن حبان في الثقات، وروى له النسائي حديث واحد قال ابن حجر: مقبول[٢].

وعليه فإسناده ضعيف لجهالة صالح بن دينار.

الحديث الثاني عشر: المجالسة وجواهر العلم

٣١٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النِّبَاجِيُّ وَرَّاقُ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، نا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الأَزْرَقُ، نا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا؛ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ صُرَاخٌ: رَبِّ! سَلْ هَذَا لِمَ قَتَلَنِي عَبَثًا بِلا مَنْفَعَةٍ))

التخريج:

(١) وفي شرح مشكل الآثار طبعة الرسالة، عمرو بن دينار، بدلا صالح بن دينار، ولعله خطأ في المطبوع والله أعلم.

(٢) التقريب (٢٧١).

*أخرجه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم(٣١٨١)، وابن عدي في الكامل(٧١٥٢)، والشهاب القضاعي في مسنده(٥٢٤) من طريق زياد بن المنذر.

دارسة الحديث والحكم عليه:

الحديث من طريق زياد بن المنذر الرافضي، قال عنه الأمام أحمد بن حنبل: متروك الحديث، وضعفه جدا[١]. عن يحيى بن معين: كذاب عدو الله، ليس يسوى فلسا[٢]، وقال النسائى:متروك[٣]. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جدا، وقال أبو زرعة: كوفي ضعيف الحديث، واهي الحديث[٤]. قال ابن حجر: رافضي، كذبه يحيي بن معين[٥].

الحديث ضعيف جدا

الحديث الثالث عشر: مصنف عبد الرزاق

٨٤٧٤ - عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : ((مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا ، فَمَا دُونَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ عَجَّ إِلَى اللهِ)) أَوْ قَالَ : ((رَجَّ إِلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ قَتَلَنِي فُلَانٌ بِغَيْرِ مَنْفَعَةٍ)).

أخرجه عبد الرزاق (٨٤٧٤) تفرد به عبد الرزاق وهو منقطع.

---

(١) العلل ومعرفة الرجال(٣٨٢/٣).

(٢) المجروحين (٣٠٦/١).

(٣) الضعفاء والمتروكين (١٨١).

(٤) الجرح والتعديل (٥٤٦/٣).

(٥) تقريب التهذيب(٣٤٨).

المبحث الثاني:

شرح غريب الأحاديث:

في قوله صلى الله عليه وسلم ((نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ)): العدد لا مفهوم له ما لم يوجد قرينة، كما هو مقرر في الأصول، لأن ما نهى عن قتله أكثر من أربع.

(النمل): معروف الواحدة نملة والجمع نمال[١]. والمقصود به في الحديث: نوع منه خاص وهو الكبار منها ذوات الأرجل الطوال وذلك أنها قليلة الأذى والضرر[٢].

(الصرد): هو مهمل الحروف، على وزن جعل، وكنيته أبو كثير وهو طائر، فوق العصفور يصيد العصافير، والجمع صردان، قاله النضر بن شميل، وهو أبقع ضخم الرأس، يكون في الشجرة. نصفه أبيض ونصفه أسود، ضخم المنقار، له برثن عظيم، يعني أصابعه عظيمة لا يرى إلا في سعفة أو شجرة، لا يقدر عليه أحد، وهو شرس النفس شديد النفرة، غذاؤه من اللحم وله صفير مختلف، يصفر لكل طائر يريد صيده بلغته، فيدعوه إلى التقرب منه، فإذا اجتمعوا إليه، شد على بعضهم وله منقار شديد، فإذا نقر واحدا قده من ساعته، وأكله، ولا يزال هذا دأبه. ومأواه الأشجار ورؤوس القلاع، وأعالي الحصون[٣].

(الخطاف): بضم الخاء المعجمة جمعه خطاطيف، ويسمى زوار الهند وهو من الطيور القواطع إلى الناس، تقطع البلاد البعيدة إليهم رغبة في القرب منهم، ثم إنها تبني بيوتها في أبعد المواضع عن الوصول إليها، وهذا الطائر يعرف عند

---

(١) حياة الحيوان الكبرى (٢/٤٩٧).

(٢) معالم السنن (٤/١٥٧).

(٣) حياة الحيوان الكبرى (٢/٨٣).

الناس بعصفور الجنة، لأنه زهد ما في أيديهم من الأقوات فأحبوه لأنه إنما يتقو بالذباب والبعوض[١]، ويطلق عليه العوذ.

(مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا) أي: في الحقارة والصِغَرِ، أو في كبر الجثة والعظم، (بِغَيْرِ حَقِّهَا): وهو الانتفاعُ بأكلِهَا.

الأحكام الفقهية المستفادة من الأحاديث:

١- قال الخطابي: (يقال إن النهي إنما جاء في قتل النمل في نوع منه خاص، وهو الكبار منها ذوات الأرجل الطوال، وذلك أنها قليلة الأذى والضرر، ونهى عن قتل النحلة لما فيها من المنفعة، فأما الهدهد والصرد فنهيه عن قتلهما يدل على تحريم لحومهما، وذلك أن الحيوان إذا نهي عن قتله، ولم يكن ذلك لحرمته، ولا لضرر فيه كان ذلك لتحريم لحمه، ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن ذبح الحيوان إلاّ لمأكلة، ويقال إن الهدهد منتن اللحم فصار في معنى الجلالة المنهي عنها، وأما الصرد فإن العرب تتشاءم به وتتطير بصوته وشخصه، ويقال إنهم إنما كرهوا من اسمه معنى التصريد)[٢].

٢- وكره الحنفية والمالكية والحنابلة، قتل النمل والنحل، واستثنى النمل في حالة الأذية، فإنه حينئذ يجوز قتله، وأجازا المالكية قتل النمل بشرطين: أن تؤذي، وأن لا يقدر على تركها، وكرهوه عند الإذاية مع القدرة على تركها، ومنعوه عند عدم الإذاية، ولا فرق عندهم في ذلك بين أن تكون الإذاية في البدن أو المال[٣].

---

(١) حياة الحيوان الكبرى (٤١١/١)

(٢) معالم السنن (١٥٧/٤-١٥٨)

(٣) تبين الحقائق (٦٦/٢)، بدائع الصنائع (١٩٦/٢)، المعونة على مذهب عالم المدينة (١٧٣٤)، الفروع (٥١٥/٥)، كشاف القناع(٣٤٩/٢).

٣- يحرم عند الشافعية قتل النمل السليماني، والنحل، والضفدع، أما غير السليماني، وهو الصغير المسمى بالذر، فيجوز قتله بغير الإحراق، وكذا بالإحراق إن تعين طريقا لدفعه[١] .

٤- حكم أكل الهدهد، والصرد، والخطاف.

ذهب الإحناف إلى جواز أكل الخطاف، ويكره عندهم الصرد والهدهد[٢].

ولم يكره مالك أكل شيء من الطير كله، ولا بأس بأكل الهدهد والخطاف، وروي كراهة أكل الخطاف لقلة لحمه[٣].

ويحرم عند الشافعية أكل الهدهد، والصرد، والخطاف، وفيها وجه ضعيف بالإباحة عنهم[٤].

وعن الإمام أحمد روايتين في الهدهد والصرد أنهما حلال؛ لأنهما ليسا من ذوات المخلب، ولا يستخبثان. وعنه تحريمهما؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الهدهد، والصرد، والنملة، والنحلة. وكل ما كان لا يصيد بمخلبه، ولا يأكل الجيف، ولا يستخبث، فهو حلال)[٥].

أما الخطاف فقد سئل عنه فقال: لا أدري[٦].

٥- حكم أكل الضفدع:

ذهب الإحناف، والشافعية، والحنابلة إلى تحريم أكل الضفدع[٧].

---

(١) روضة الطالبين (١٤٦/٣)، نهاية المحتاج (٣٤٣/٣)

(٢) الدر المختار (٦:٣٠٦).

(٣) المدونة (٤٥٠/١)، التاج والأكليل (٣٤٦/٤).

(٤) المجموع (٢٢/٩).

(٥) المغني (٣٢٨/١٣).

(٦) المغني (٣٢٣/١٣).

(٧) بدائع الصنائع (٣٥/٥)، الهداية (٣٥٣/٤)، والمجموع (٣٠/٩)، المغني (٣٤٥/١٣)، والفروع(٢٧١/٦).

وذهب المالكية إلى جواز أكلها لأنها من صيد البحر[١] .

٦- في قوله صلى الله عليه وسلم ((لا تقاتلوا الجرد)) أي: لغير الأكل، فإن تعرض لإفساد الأرض، جاز دفعه بالقتل وغيره[٢].

٧- قوله صلى الله عليه وسلم ((مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا)) قال ابن عبد البر (وهذا دليل واضح أن ما يحل أكله لا يجوز قتله لما فيه من الفساد وإضاعة المال، والله قد نهى عن الفساد، وأخبر أنه لا يحبه وقد نهى عن إضاعة المال، وكل مقدور عليه ذكاته الذبح، وكل ممتنع من الصيد ذكاته الحديد حيث أدركت منه مع سنة التسمية في ذلك)[٣].

(١) المدونة (٥٤٢/١)، النوادر (٣٥٧/٤).

(٢) مرقاة المفاتيح (٢٦٧٦/٧)، التيسير بشرح الجامع الصغير (٤٩٧/٢).

(٣) الاستذكار (٣٨/١٢).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، ومن نعم الله على أن وفقني لإتمام هذا البحث، وفيما يلي رصد لأبرز نتائجه:

١- **أن مجموع ما روي في باب النهي عن قتل الحيوانات ثلاثة عشر حديثاً.**

٢- **الحيوانات المذكورة في الأحاديث هي: النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد، والضفدع، والخطاطيف، والجراد.**

٣- **أقوى ما ورد في باب النهي عن قتل الحيوانات، حديث عبد الله بن عباس قال: ((إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةُ، وَالنَّحْلَةُ، وَالْهُدْهُدُ، وَالصُّرَدُ)).**

٤- **يكره قتل النمل والنحل إلا في حال دفع الأذية الواقعة منهما.**

٥- **اختلف الفقهاء في حكم أكل الخطاف، والهدهد، والصرد بين التحريم والكرهة والجواز.**

٦- **الجمهور على تحريم أكل الضفدع، وذهب المالكية للجواز.**

٧- **لا يجوز قتل الجراد لغير الأكل، فإن تعرض لإفساد الأرض جاز دفعه بالقتل وغيره.**

٨- **لا يجوز قتل ما ينتفع الناس به من مأكول اللحم دون منفعة لذلك.**

والله تعالى أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المراجع

١- الأجوبة المرضية، السخاوي محمد بن عبد الرحمن، ت: محمد إسحاق إبراهيم، دار الراية، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ.

٢- إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، أبو الطيب نايف بن صلاح المنصوري، دار الكيان الرياض.

٣- الاستذكار، ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي، ت: عبد المعطي قلعجي، دار قتيبة دمشق، ط: الأولى ١٤١٤هـ١٩٩٣م.

٤- إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي بن قليج بن عبد الله المصري، ت: عادل إبراهيم، دار الفاروق الحديثة، ط: الأولى ١٤٢٢هـ٢٠٠١ م.

٥- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الحنفي، دار الكتب العلمية، ط:الثانية ١٤٠٦هـ١٩٨٦م.

٦- البدر المنير، ابن الملقن عمر بن علي الشافعي المصري، ت: مجموعة محقيقين، دار الهجرة السعودية، ط: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٧- التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف المالكي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م.

٨- تاريخ أصبهان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران الأصبهاني، طبع في مدينة ليدن المحروسة بمطبعة بريل ١٩٣٤ م.

٩- تاريخ الإسلام، الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان، ت: بشار عوّاد، دار الغرب الإسلامي، ط: الأولى ٢٠٠٣ م.

١٠- التاريخ الكبير، البخاري، أبوعبد الله محمد بن إسماعيل بن المغيرة، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
١١- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، ت: الدكتور بشار عواد، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط: الأولى.
١٢- تاريخ دمشق، ابن عساكر أبو القاسم علي بن هبة الله، ت: عمرو العمروي، دار الفكر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
١٣- تبيين الحقائق، وحاشية الشِّلْبِيِّ، الزيلعي، عثمان بن محجن الحنفي، الحاشية: لشهاب الدين أحمد بن محمد الشِّلْبِيُّ، المطبعة الكبرى الأميرية القاهرة، ط: الأولى، ١٣١٣ هـ.
١٤- تحريم النرد والشطرنج،الآجري أبو بكر محمد بن الحسين البغدادي،ت: محمد إدريس، ط: الأولى،١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
١٥- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، السخاوي محمد بن عبد الرحمن، الكتب العلميه، بيروت، ط: الاولى.
١٦- تسمية مشايخ النسائي، وذكر المدلسين، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، ت: الشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد مكة المكرمة، ط: الأولى ١٤٢٣هـ.
١٧- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ،ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط: الثالثة ١٤١٩ هـ.
١٨- تفسير عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت: محمود عبده، دار الكتب العلمية بيروت، ط: الأولى، سنة

١٤١٩هـ.

١٩- تقريب التهذيب، ابن حجر أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، ت:محمد عوامة، دار الرشيد سوريا، ط:الأولى١٤٠٦هـ.

٢٠- التلخيص الحبير، ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.

٢١- تهذيب التهذيب، ابن حجر أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، مطبعة مجلس دائرة المعارف الهند، ط: الأولى، ١٣٢٥هـ.

٢٢- تهذيب التهذيب، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، دائرة المعارف النظامية، الهند، ط:الأولى١٣٢٦هـ.

٢٣- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي يوسف بن عبد الرحمن، ت:بشار عواد معروف،الرسالة بيروت، ط:الأولى١٤٠٠-١٩٨٠.

٢٤- التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن علي بن زين العابدين، مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، ط: الثالثة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٢٥- الثاني من الفوائد المنتقاة لابن السماك، عثمان بن أحمد بن عبيد الله، مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم.

٢٦- الثقات، أبو حاتم محمد بن حبان، دار الفكر بيروت، مصوراً من الطبعة الهندية، ط: الأولى، من ١٩٧٣ م إلى ١٩٨٣ م.

٢٧- الجرح والتعديل، المؤلف: ابن أبي حاتم أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي، مجلس دائرة المعارف العثمانية الهند، دار

إحياء التراث العربي بيروت، ط: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢م.

٢٨- الجزء الثالث من الأخبار والحكايات(مخطوط)، محمد بن القاسم، مجاميع المدرسة العمرية، المكتبة الظاهرية، ٣٧٥٤عام [مجاميع ١٧].

٢٩- جزء فيه أحاديث، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن بسطام، رواية: يحيى بن أحمد الشيباني، ت:عبد الله محمد دمفو، دار المآثر المدينة المنورة، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

٣٠- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، دار السعادة بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ ١٩٧٤م.

٣١- حياة الحيوان الكبرى، الدميري، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الثانية، ١٤٢٤ هـ.

٣٢- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، ت: عبد الله التركي، مركز هجر للبحوث، ط: الأولى ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

٣٣- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين، الذهبي، أبوعبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، ت: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة – مكة، ط: الثانية، ١٣٨٧ هـ -١٩٦٧م.

٣٤- ذخيرة الحفاظ، الشيباني أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، ت:عبد الرحمن الفريوائي،دار السلف الرياض، ط:الأولى١٤١٦هـ١٩٩٦م.

٣٥- رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الحنفي، دار الفكر بيروت، ط: الثانية١٤١٢هـ ١٩٩٢م.

٣٦- روضة الطالبين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي،ت:زهير الشاويش،المكتب الإسلامي بيروت، ط: الثالثة ١٤١٢هـ١٩٩١م.

٣٧- الزهد، أسد بن موسى بن إبراهيم، ت: أبو اسحق الحويني الأثري، مكتبة التوعية الإسلامية ط: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٣٨- سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، دار الرسالة العالمية بيروت، ط: الأولى ١٤٣٠ هـ ٢٠٠٩م.

٣٩- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، ت:شعَيب الأرنؤوط، دار الرسالة، ط:الأولى١٤٣٠هـ٢٠٠٩م.

٤٠- السنن الكبرى،البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين، دار الكتب العلمية بيروت، ط:الثالثة،١٤٢٤هـ٢٠٠٣م.

٤١- السنن الكبرى، النسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، مؤسسة الرسالة بيروت، ط: الأولى،١٤٢١ هـ- ٢٠٠١م.

٤٢- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن بسطام المري بالولاء، ت: أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار المدينة المنورة، ط:الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٤٣- سير أعلام النبلاء، الذهبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، ت: شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة، ط: الثالثة،١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٤٤- شرح مشكل الآثار، الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، ت:شعيب الأرنؤوط،مؤسسة الرسالة، ط:الأولى١٤١٥هـ١٤٩٤م.

٤٥- العظمة، الأصبهاني، أبو محمد عبد الله بن محمد الأنصاري، ت: رضاء الله المباركفوري، دار العاصمة الرياض، ط: الأولى ١٤٠٨.

٤٦- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني أبو الحسن علي بن عُمَر، مؤسسة الريان بيروت، ط: الثالثة١٤٣٢ هـ -٢٠١١ م.

٤٧- العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي، ت: فريق من الباحثين، مطابع الحميضي، ط: الأولى، ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦م.

٤٨- فتح الباب في الكنى والألقاب، ابن منده أبو عبد الله محمد بن إسحاق،ت: نظر الفاريابي، مكتبة الكوثر السعودية، ط: الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

٤٩- الفردوس بمأثور الخطاب، شيرويه بن شهردار بن شيرو يه، ت: السعيد زغلول، دار الكتب العلمية بيروت ط:الأولى ١٤٠٦ هـ١٩٨٦م.

٥٠- الكامل، أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، ت: مازن السرساوي، مكتبة الرشد الرياض، ط: الأولى ١٤٣٤هـ٢٠١٣م.

٥١- كتاب الفروع ومعه التصحيح، محمد بن مفلح المقدسي ت: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣م.

٥٢- كشاف القناع عن متن الإقناع، البهوتي منصور بن يونس بن

صلاح الدين الحنبلى، دار الكتب العلمية.

٥٣- المجالسة وجواهر العلم، أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن حزم بيروت، ١٤١٩هـ.

٥٤- المجتبى، أحمد بن شعيب، النسائي، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، ط: الثانية١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

٥٥- المجموع شرح المهذب، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.

٥٦- المخزون في علم الحديث، أبو الفتح محمد بن الحسين الموصلي، ت: محمد إقبال، الدار العلمية الهند، ط:الأولى١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

٥٧- المدونة، الإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٥٨- المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٨.

٥٩- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد، الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٦٠- المستدرك على الصحيحين، الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، ت: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية -بيروت، ط: الأولى،١٤١١هـ-١٩٩٠م.

٦١- مسند أبي داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود

الطيالسي، ت: محمد التركي، دار هجر مصر ط: الأولى ١٤١٩ هـ١٩٩٩م.

٦٢- مسند الإمام أبي حنيفة النعمان، أبو محمد عبد الله بن محمد الحارثي البخاري، ت: لطيف الرحمن القاسمي، المكتبة الإمدادية مكة، ط: الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م،.

٦٣- مسند الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ-٢٠٠١ م.

٦٤- مسند البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، ت: مجموعة محقيقين، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت٢٠٠٩م).

٦٥- مسند الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ت: حسين أسد، دار المغني،السعودية، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ- ٢٠٠٠ م.

٦٦- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان الدارمي البُستي، ت: مرزوق على إبراهيم، دار الوفاء – المنصورة، ط: الأولى١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

٦٧- المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، ت: كمال الحوت، مكتبة الرشد الرياض، ط: الأولى، ١٤٠٩.

٦٨- المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي الهند، ط: الثانية،

١٤٠٣.

٦٩- معالم السنن، الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب، المطبعة العلمية حلب، ط: الأولى ١٣٥١ هـ- ١٩٣٢ م.

٧٠- معجم الصحابة، ابن قانع، أبو الحسين عبد الباقي البغدادي، ت:صلاح المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية المدينة المنورة،ط:الأولى ١٤١٨.

٧١- المعجم الكبير، الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، ط: الثانية، ١٩٨٣م.

٧٢- المعجم لابن المقرئ، أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني، ت: عادل بن سعد، مكتبة الرشد، الرياض، ط: الأولى، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

٧٣- معرفة الرجال للإمام أبي زكريا يحيى بن معين، أبو العباس أحمد بن محمد بن قاسم بن مُحْرِز، ت: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الفاروق الحديثة القاهرة، ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩م.

٧٤- معرفة السنن والآثار،البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية باكستان، ط: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٧٥- معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهاني، ت: عادل العزازي، دار الوطن الرياض،ط:الأولى ١٤١٩هـ١٩٩٨م.

٧٦- المعونة على مذهب عالم المدينة، الثعلبي، أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي، ت: حميش عبد الحقّ، المكتبة التجارية، (رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة).

٧٧- المغني، ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد لحلو، عالم الكتب، الرياض، ط: الثالثة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٧٨- المنتخب من مسند عبد بن حميد، أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر، ت: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة – القاهرة، ط: الأولى، ١٤٠٨ – ١٩٨٨.

٧٩- موضح أوهام الجمع والتفريق، الخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت، ت: عبد المعطي قلعجي،دار المعرفة بيروت،ط:الأولى،١٤٠٧.

٨٠- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، ت: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.

٨١- نسخة عبد الله بن عون الخراز عن شيوخه، الخزاز عبد الله بن عون، ت: أحمد عبد القادر غزي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت، ط: الأولى، ٢٠٠٨ م.

٨٢- نصب الراية، الزيلعي جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف، ت: محمد عوامة، مؤسسة الريان بيروت،ط: الأولى،

١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

٨٣- الهداية في شرح بداية المبتدي، المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني، ت: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي بيروت.